



تطوان في ٦ يونيو ٢٠١٥

مذكرة رقم:

من مدير الأكاديمية

إلى

السيدة النائبة والصادرة نواب الوزارة بالجهة  
السيد مدير المركـز الجـهـوـي لمـهـن التـرـبـيـة والتـكـوـين بـطـنـجـة  
السـيدـاتـ وـالـسـادـةـ مدـيـرـاتـ وـمدـيـرـيـ المؤـسـسـاتـ التـعـلـيمـيـةـ بـالـجـهـةـ  
الـسـيدـاتـ وـالـسـادـةـ الأـسـتـاذـاتـ وـالـأـسـاتـذـةـ

الموضوع: الحركة الانتقالية الجهوية الخاصة ببيئة التدريس لسنة 2015.

المراجع: المذكرة الوزارية الإطار رقم X15 056 بتاريخ 06 مايو 2015

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد ، فعلاقة بالموضوع والمراجع المشار إليهما أعلاه، وسعيا إلى إعطاء دينامية جديدة لحركة المدرسين وفتح غير المستفيدين منها من الحركة الانتقالية الوطنية فرصـة جديدة للانتقال داخل الجهة، يشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية الجهوية الخاصة ببيئة التدريس لسنة 2015 ستجرى وفق الترتيبات التالية، مع اعتبار جميع المناصب بالجهة شاغرة أو محتملا شغورها :

#### 1- شروط المشاركة:

يسـمحـ بالـمـشـارـكـةـ فـيـ الحـرـكـةـ الـاـنـتـقـالـيـةـ الـجـهـوـيـةـ:

- لجميع الأساتذة العاملين بمختلف المؤسسات التعليمية المتواجدة داخل التفود الترابي لهذه الأكاديمية، الذين قضوا على الأقل سنتين دراسيتين متتاليتين في منصبهم الحالي
- للزوجات والأزواج الراغبين في الالتحاق بأزواجهم خارج الجماعة التي يعملون بها وذلك بعد قضاء سنة دراسية واحدة في المنصب الحالي.

#### 2- المناصب المقتوحة:

- تعتبر جميع المناصب بالجهة شاغرة أو محتملا شغورها.
- يمكن للمترشح أن يطلب عشر (10) مؤسسات أو جماعات حسب الأفضليـةـ منـ إقـلـيمـ لـآخرـ، أوـ دـاخـلـ نفسـ الإـقـلـيمـ بـالـجـهـةـ:
- يجب على المترشح تعبيـةـ الاختـيـارـ العـادـيـ عـشـرـ عـلـىـ النـحـوـ التـالـيـ:
- "N" (لا) إذا كان المشارـكـ لا يـرغـبـ فـيـ الـاـنـتـقـالـ إـلـاـ إـلـىـ إـحـدـيـ المؤـسـسـاتـ التـيـ حدـدهـاـ.

"O" (نعم) إذا كان المشارك يرغب في الانتقال إلى أي منصب شاغر بالنيابة المطلوبة غير نيابته الأصلية.

### 3- مقاييس إسناد المناصب:

تستد المذاهب الشاغرة والمحتمل شغورها وفق المقاييس التالية:

- **الأولوية للأستاذ الراغبة في الالتحاق بزوجها، وللأستاذ الذي تعمل زوجته بقطاع التربية الوطنية والارض في الانتقال إلى النيابة التي تعمل بها الزوجة، أو للأستاذ الذي يتعدى لقل زوجته إلى النيابة التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تزاوله، والذي يرغب في الانتقال إلى مقر عمل زوجته؛ و الأساتذة الذين قضاوا 20 سنة.**

- **ثم للأساتذات والأساتذة الذين قضاوا 12 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي.**  
**الاستقرار بالمؤسسة:** نقطتان عن كل سنة استقرار بالمؤسسة الحالية (يؤخذ بعين الاعتبار آخر تعين رسمياً بالمؤسسة حصل عليه المعنى بالأمر). بالنسبة للأساتذة الذين نقلوا من أجل المصلحة في إطار عملية إعادة الانتشار والتكييف، يحتفظ لهم ببنقط استقرارهم ويثبت التاريخ السابق في طلب المشاركـة.  
**الاستقرار بالنيابة:** نقطتان عن كل سنة استقرار تختص منذ الالتحاق بالنيابة، وبالنسبة للنيابات التي تم ضمها أو تقسيمها، يحتفظ ببنقط الاستقرار منذ تعين الأستاذ بالنيابة الأصلية، سواء كان يعمل بالنيابة الأصلية، أو بالنيابة الناتجة عن التقسيم أو الضم.

- **الاستقرار بالأكاديمية:** نقطتان عن كل سنة استقرار بالأكاديمية، تتحسب ابتداء من سنة 2002 (سنة إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين)، وبالنسبة للأكاديميات التي شملها التقسيم الإداري الجديد، يحتفظ ببنقط الاستقرار منذ تعين الأستاذ بالأكاديمية الأصلية سواء كان يعمل بالأكاديمية الأصلية أو الأكاديمية التي أصبح تابعاً لها بموجب التقسيم الإداري.

- **الاستقرار بالمجموعة المدرسية** (بالنسبة لمدروسات ومدرسي التعليم الابتدائي)، نقطتان عن كل سنة خلال السنوات الخمس الأولى، وابتداء من السنة السادسة، تمنح نقطتان إضافيتان عن كل سنة استقرار إضافية، وبالنسبة للمجموعات المدرسية التي تم تقسيمها أو تحويلها إلى مدارس مستقلة، يحتفظ ببنقط الاستقرار منذ تعين أستاذ التعليم الابتدائي بالمجموعة الأصلية، سواء كان يعمل بالمجموعة الأصلية أو المجموعة الناتجة عن التقسيم، ويحتفظ ببنقط الاستقرار للأستاذ الذي أصبح يعمل بالمدرسة المستقلة إلى غاية تاريخ تقسيم المجموعة المدرسية أو تحويلها إلى مدرسة مستقلة.

وتتجدر الإشارة إلى أنه في حالة الاستفادة من حركة انتقالية محلية (داخل النيابة) يحتفظ المستفيد برصيده من نقط الاستقرار بالنيابة والأكاديمية، وهي حالة الاستفادة من حركة انتقالية جهوية (من نياية إلى أخرى داخل الجهة) يحتفظ المستفيد برصيده من نقط الاستقرار بالأكاديمية فقط. وهي حالة الاستفادة من حركة انتقالية وطنية (بين الأكاديميات) لا يبقى في رصيد المستفيد أية نقط استقرار.

- تمنح عشر (10) نقط كامتياز للحالات الاجتماعية التالية:
  - للأستاذة العازمة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكنتها خارج النيابة التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق شهادة سكنتي الأسرة).
  - المرأة المطلقة أو الأرملة الراغبة في العودة إلى مقر سكنتها خارج النيابة التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق طلب بشهادة مصدق عليها أو شهادة وفاة الزوج وشهادة سكنتي الأسرة).
  - المطلقة أو الأرمل المتطلّع بابن أو أكثر لا يزيد سنه عن 18 سنة والراغب في الانتقال خارج نياته الأصلية (مع ضرورة إرفاق طلب بنسخة من عقد الزواج مصدق عليها وشهادة وفاة الزوجة وعقود ازيداد الأطفال بالنسبة للأرمل، نسخة من عقد الطلاق مصدق عليها وشهادة حضانة الأطفال بالنسبة للمطلقة).
  - أستاذ التعليم الاعدادي سابقًا أو أستاذ التعليم الابتدائي سابقًا خريج المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين الذي عين كأستاذ للتعليم الثانوي الاعدادي هي نياته خارج نياته الأصلية والذي يود الرجوع إليها.
  - الأستاذ المتزوج بربة بيت أو غير المتوفّر على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوجة (مع ضرورة إرفاق طلب بنسخة من عقد الزواج مصدق عليها).
  - الأستاذ والأستاذة المشاركان بطلب مزدوج للانتقال خارج النيابة التي يعملان بها.
- تمنح للأستاذ (ة) أب أو أم طفل (ة) أو أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة أربع (4) نقط عن كل طفل منها (مع ضرورة إرفاق طلب بعقد ازيداد الطفل(ة) وشهادة ثبت إصافته(ها)).
- جـ. بالنسبة للالتحاق بالزوج أو الزوجة تمنح نقطتين (1) عن كل طفل (ة) لا يتجاوز سنه(ها) 18 سنة (مع ضرورة إرفاق طلب بشهادة الحياة الجماعية للأطفال أو نسخ عقود ازيدادهم).

وهي حالة تساوي مجموع نقط مرشحين اثنين أو أكثر، انطلاقاً من المقاييس المشار إليها أعلاه، يفصل بينهم تدرجياً:  
- بالأقدمية العامة،  
- الأكبر سنًا،  
- ترتيب الاختيار.

هذا وتتجدر الإشارة إلى أن الانتقال عن طريق التبادل - الثنائي أو جماعي- سيتم بطريق آليّة علماً أنها تخضع للمقاييس المشار إليها أعلاه بالنسبة لمن تتوفر لهم إمكانية الانتقال عن طريق تبادل المناصب.

#### 4- ملبيات المشاركة:

✓ يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور المخصصين لولوج الموقع (يمكن الحصول عليهما من النيابة التابع(ة) لها المعنى(ة) بالأمر)، وبمسك المعطيات المتعلقة به(ها) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: <http://haraka.men.gov.ma>

✓ يتعين على المترشح(ة) تحرى الدقة الازمة أثناء تعبئته اختيار المؤسسات أو الجماعات المطلوبية والمصادقة على طلبه(ها) (لا يمكن تغيير الطلب بعد المصادقة) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وارفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب و تسليمه للسيد مدير المؤسسة علما أنه يتتحمل شخصيا مسؤولية صحة المعلومات التي تم مسكتها.

#### ✓ طلبات الالتحاق بالزوج:

ينبغي للأستاذة المتزوجة الراغبة في الالتحاق بزوجها خارج الجماعة التي تعمل بها، إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة عمل الزوج أصلية، وشهادة الحياة الجماعية للأطفال أو نسخ من عقود ازديادهم، مع ضرورة تعبئته الاختيار الأول للمعنية بالأمر بنيابة عمل الزوج، علما أنه يمكن طلب مختلف تيارات الجهة.

#### ✓ طلبات الالتحاق بالزوجة:

ينبغي للأستاذ الذي تعمل زوجته بوزارة التربية الوطنية والراضب في الالتحاق بها خارج الجماعة التي يعمل بها، أو للأستاذ الذي يتذرع نقل زوجته إلى التيابية التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تمارسه، إرفاق ملبيهما بنسخة من عقد الزواج مصادق عليها وشهادة العمل الأصلي للزوجة، كما يتعين على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحالته انتقالها إلى مقر عمل الزوج، أما العاملات بالقطاع الخاص هيتعين إضافتها نسخة مصادق عليها بطاقة الاتخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، مع التنبيه إلى ضرورة تعبئته الاختيار الأول للمعني بالأمر بنيابة عمل الزوجة.

#### ✓ الطلبات المزدوجة:

بالنسبة للمزوجين الراغبين في الانتقال معا، ينبع عليهم مسك والتتأكد من رقم تأجير الزوج(ة)، مع تعبئته نفس الاختيارات علما بأنه لا يمكن نقلهما إلا إذا أمكن إرضاؤهما معا بنفس الجماعة.  
ويجب التذكير بأن مكل طلب للمشاركة في الحركة يعتبر التزاما من لدن صاحبه وبمقده جميع حقوقه في المنصب السابق بمجرد تلبية طلبه، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل باي صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

وبالنسبة لجميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة فلديجب أن تكون حديثة العهد (أن لا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل صدور هذه المذكورة).

#### 5- الإجراءات العملية :

##### ❖ على مستوى المترشح :

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به(ها) وتعبئته الاختيارات المطلوبة، والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الالكتروني المخصص لهذه العملية، وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وارفاقه بالوثائق المطلوبة وتسليمه للسيد المدير، وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 26 و 30 يونيو 2015.

##### ❖ على مستوى المؤسسة :

يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح(ة) بالتتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى بالأمر وتحببها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية Référentiel RH

وتوجيع وخته طلبات المرشحات والمرشحين، وتسليمها مرفقة بالوثائق الالزامية إلى النيابة في إساليت  
وحدة قبل 02 يوليو 2015.

❖ على مستوى النيابة :

✓ قنوات النيابة مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مدير المؤسسات التعليمية وتنأك من صحة  
المعلومات المنسوبة إليها، وتحببها عند الاقتضاء بمراجع الموارد البشرية Référentiel RII وتنأك  
مكتلاً من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالأزواج والطلبات ذات الامتياز، مع الاحتفاظ بنسخ منها  
للرجوع إليها عند الاقتضاء، والتقياير بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور خلال  
الفترة المترادفة بين 02 و 08 يوليو 2015.

✓ تقوم النيابة بإصدار قوائم المشاركيين في الحركة حسب نوع الطلب ( تستخرج من الموقع الخاص  
بهذه العملية) ويتم نشرها داخل مقر النيابةقصد الاطلاع ومراقبة المعطيات الواردة بها وتصحيحها.

✓ تسلم النيابة للمشاركيين والمشركات نسخاً من الطلبات مؤشراً عليها بعد المصادقة عليها:

✓ تبعث النيابة عن طريق البريد المحمول قوائم المشاركيات والمشاركيين في الحركة الانتقالية  
الجهوية مصادقاً عليها من طرف النواب، إلى هذه الأكاديمية في أجل أقصاه 10 يوليو 2015.

✓ يتحمل السيدات والسادة مديرات ومديرو المؤسسات التعليمية، والسيدة النائبة والسادة النواب مسؤولية  
صحت المعطيات التي تم مسكتها.

❖ على مستوى الأكاديمية:

✓ بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركيين في الحركة الانتقالية الجهوية سيتم فقط  
معالجة الطلبات التي حظيت بمصادقة النيابات الإقليمية:

✓ تعلن النتائج بعد الانتهاء من المصادقة وتدقيق معطيات الخريطة التربوية بواسطة لوائح يمكن  
الاطلاع عليها بمقر النيابات والأكاديمية وعبر الموقع الإلكتروني للأكاديمية:

✓ يتم إشعار الأشخاص المنتقلين برسائل هرديت عن طريق النيابة المستقبلة.

✓ بعد الإعلان عن نتائج هذه الحركة يفتح باب تقديم الطعون للبت فيها وذلك داخل آجل سبعة أيام  
من تاريخ إعلان النتائج بموقع الأكاديمية، وعلى من يهمه الأمر أن يقدم بطلب في الموضوع عبر  
السلم الإداري إلى النيابة التي ينتهي إليها، التي ستعمل على إرسال جميع الطعون في إساليت واحدة إلى  
مصلحة الموارد البشرية والاتصال من أجل البت فيها، مع التأكيد على عدم قبول أي طلب خارج المدة  
المحددة.

✓ لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة وكل من استفاد من الانتقال في إطار الحركة الانتقالية  
الوطنية يرسم هذه السنة.

ونظراً لما تحكسيه الحركة الانتقالية الجهوية للأطر التعليمية من أهمية، ظالمرو من السيدة النائبة  
والسادة نواب الوزارة، والسيدات والسادة مديرات ومديرو المؤسسات التعليمية أن يسهروا شخصياً على تنفيذ العمليات  
المتعلقة بها بكل دقة وعناية، وفق الأجال المحددة، والأمل معقود على أن تتحقق جهود الجميع من أجل إنهاء  
هذه العملية المرتبطة بحركة المدرسين وتعيينهم في مقرات عملهم الجديدة قبل انطلاق السنة الدراسية من  
أجل ضمان دخول مدرسي قار

مع اركي النيابات، والسلام

